

Distr.: General
19 July 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ١٠٨ من جدول الأعمال المؤقت*

منع الجريمة والعدالة الجنائية

المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

تقرير الأمين العام

ملخص

يصف هذا التقرير، الذي أُعد عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، عمليات المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، بما في ذلك برامج وأنشطته الموضوعية الرامية إلى دعم بلدان المنطقة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويناقش التقرير مسألة إدارة المعهد وتسيير شؤونه؛ ويصف التدابير المتخذة لإقامة وإدامة التعاون على الصعيد الدولي والشراكات مع غيره من الوكالات، ويشير إلى المزيد من فرص التمويل والدعم. ويتناول كذلك مستقبل المعهد باعتباره مروجاً إقليمياً فريداً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال مبادرات منع الجريمة، ويتضمن التقرير تدابير عملية ترمي إلى ضمان استدامة المعهد.

* A/62/150.

230807 V.07-85677 (A)



المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٧-١	أولاً- مقدمة
٥	١٣-٨	ثانياً- إدارة المعهد وتدير شؤونه
٥	١١-٨	ألف- مجلس الإدارة
٦	١٣-١٢	باء- التوجيه العام والإدارة
٦	٣١-١٤	ثالثاً- البرامج والأنشطة الموضوعية
٦	١٥-١٤	ألف- لمحة عامة
٧	٣١-١٦	باء- أنشطة المشاريع
١٢	٣٤-٣٢	رابعاً- التعاون والشرابة على الصعيد الدولي
١٣	٤٠-٣٥	خامساً- التمويل والدعم
١٤	٣٧	ألف- الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء
١٥	٤٠-٣٨	باء- منحة الأمم المتحدة
١٥	٤٥-٤١	سادساً- مستقبل المعهد
١٦	٤٢	ألف- منحة الأمم المتحدة
١٦	٤٤-٤٣	باء- الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء
١٧	٤٥	جيم- الإيرادات الأخرى
١٧	٤٧-٤٦	سابعاً- الاستنتاجات

أولا - مقدمة

- ١ - أُعدّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وهو يبرز أنشطة المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وعملياته وتمويله، ويعطي نبذة عن برامج المعهد الهادفة إلى توعية الدول الأعضاء بالاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وتشجيعها على الامتثال للأحكام التي تنص عليها. وترمي أنشطة المعهد إلى تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة في المنطقة من خلال التركيز على قيمة الموارد المتاحة واستخدامها في وضع استراتيجيات فعالة وعملية لمنع الجريمة.
- ٢ - ويتضح على نحو متزايد أن استراتيجيات مكافحة الجريمة يجب أن تأخذ في الاعتبار أن العديد من أشكال الجريمة تتجاوز الحواجز الجغرافية، متجاهلة الآليات الموضوعة لإنفاذ القانون على المستويين المحلي والإقليمي. ولانتشار الجريمة عواقب وخيمة على الحياة البشرية والتنمية الاجتماعية-الاقتصادية وتكلفته موهنة لهما.
- ٣ - ومن آثار أنشطة الجماعات الإجرامية المنظمة على القارة الأفريقية أنها تستنزف الموارد التي يمكن للدول أن تستخدمها للاستثمار في الخدمات العامة بهدف تحسين نوعية حياة السكان. كما أن الجماعات الإجرامية المنظمة تعرقل بشدة الجهود التي تبذلها نظم العدالة الجنائية الهشة في أفريقيا لمنع الجريمة، وذلك من خلال اعتماد استراتيجيات مأكرة لإفساد النظم القضائية والمنفذة للقانون في أفريقيا، مما يضعف إمكانية نمو قدرات التحري الوطنية وينال من ثقة السكان بالمؤسسات، مؤديا بذلك إلى التنافر الاجتماعي والصراع المدني.
- ٤ - إن وجود الجماعات الإجرامية المنظمة وأنشطتها غير المشروعة يزيد من تفاقم الحالة الاقتصادية الواهية والمضعضة في أفريقيا. وبسبب عوامل جذورها الضاربة في التاريخ، لا تزال أفريقيا تفتقر إلى العاملين المدربين والبنية التحتية وإلى الدافع الاقتصادي لتعزيز نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية، خصوصا في مواجهة الجماعات الإجرامية المنظمة التي تمتلك تكنولوجيات متقدمة. ويمكن لتعزيز آلية تدبر نوعية العدالة الجنائية وتحسين المعدات المتاحة لأجهزة إنفاذ القانون أن يسفرا عن نتائج مهمة في مكافحة الجريمة المنظمة.
- ٥ - والدول الأفريقية، التي تدرك القيود التي تواجهها وأثر الجريمة الهدام على اقتصاداتها الوطنية، مستعدة لاعتماد مبادرات وبرامج مناسبة لاحتياجاتها، بالتعاون مع المجتمع الدولي، من أجل زيادة أهمية والتصميم في مكافحة الجريمة وتعزيز نظم العدالة الجنائية. وتوضع

المبادرات والبرامج التي تركز على أفريقيا من خلال المائدة المستديرة لأفريقيا، وهي شراكة بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومفوضية الاتحاد الأفريقي.⁽¹⁾ وقد بدأت أفريقيا تبرز، على الصعيدين الإقليمي والدولي، كشريك في جهود منع الجريمة وهي ملتزمة بأن تسهم إسهاما كبيرا من خلال تنفيذ الاستراتيجيات الدولية المتوفرة لمكافحة الجريمة. وتشمل هذه الجهود التصديق على الاتفاقيات الدولية والانضمام إليها وتنفيذها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مفهوم تقاسم أفضل الممارسات المتبعة في كل منطقة فيما يخص التدابير الواقعية لمكافحة الجريمة، الذي تنادي به معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، أتاح لأفريقيا أرضية تبيين من خلالها للمجتمع الدولي فعالية منظومة قيمها التقليدية في حل المشاكل المتعلقة بالجريمة. وينفذ المعهد، وفقا لولايته، برامج على الصعيدين الوطني والإقليمي بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من الشركاء الدوليين في مجال منع الجريمة.

٦- وخلال الفترة قيد الاستعراض، ظل المعهد يتلقى الدعم السياسي والفني من الدول الأعضاء فيه ومن مجلس إدارته ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والجمعية العامة، والاتحاد الأفريقي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والأطراف المهتمة الأخرى، بما في ذلك القطاع الخاص والمدين، والمؤسسات الأكاديمية مثل الجامعات، والخبراء وغيرهم من الشركاء. وقد استطاع المعهد بفضل ما تلقاه من دعم ومساعدة، بما في ذلك في إطار الشراكات التي أقامها مع الحكومات والوكالات المانحة، أن يقدم المساعدة التقنية للدول الأعضاء فيه والمشاركة في عدد من الأنشطة الهامة.

٧- وظلت أنشطة المعهد تركز أساسا على تشجيع إدماج أحكام الصكوك الدولية ذات الصلة في خطط العمل الوطنية للدول الأعضاء بهدف تعزيز قدرتها على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. لذلك وضعت، من خلال برنامج توعية منتظم، ترتيبات من أجل تشجيع الدول الأعضاء على اعتماد تشريعات داخلية تتماشى مع الصكوك الدولية. كما بذلت جهودا لكي تراعي احتياجات كل بلد وواقعه، مع إيلاء الاهتمام الواجب لاستخدام

(1) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١/٢٠٠٦ المعنون "تنفيذ برنامج العمل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠ بشأن تعزيز سيادة القانون ونظم العدالة الجنائية في أفريقيا" الذي طلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يدعم تنفيذ برنامج العمل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، بالتعاون مع جميع الدول الأفريقية والاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأخرى، خصوصا في سياق الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا.

الخبرات المحلية المتاحة وغيرها من الموارد في عملية إدماج الصكوك الدولية في التشريعات الداخلية لجعلها أكثر مغزى واستدامة وقابلية للاستخدام.

ثانياً - إدارة المعهد وتدير شؤونه

ألف - مجلس الإدارة

٨- نظراً لتأخر عقد الدورة العاشرة لمجلس إدارة المعهد، عُقدت دورة استثنائية للمجلس في كمبالا في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ لمناقشة استراتيجيات تبسيط الإجراءات كي يكون اجتماع المجلس أكثر انتظاماً. وحضرت الاجتماع البلدان التالية: أوغندا والسودان وكينيا ونيجيريا. وتقرر أن تعقد الدورة العاشرة لمجلس الإدارة في أيار/مايو ٢٠٠٨ في الخرطوم، لبيت في العديد من المسائل العالقة المؤثرة في عمليات المعهد وحسن سير أعماله. وانتخب المجلس ممثل السودان رئيساً للدورة العاشرة للمجلس. ودعا الدول الأعضاء إلى الحرص أكثر على الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه المعهد وأعرب عن ارتياحه لأن تأخر عقد الدورة العاشرة لمجلس الإدارة لم يعرقل سير أعمال المعهد. واستعرض أيضاً مستويات الدعم المالي الذي يتلقاه المعهد ودعا إلى تحديد الجهود الرامية إلى حشد الموارد، بما في ذلك إفاد بعثات إلى العواصم لجمع الأموال وتوجيه نداءات إلى هيئات الأمم المتحدة المعنية.

٩- وأعرب المجلس عن ارتياحه لتزايد الوعي لدى الدول الأعضاء فيما يتعلق بالتزاماتها المالية تجاه المعهد، كما تبين من التحسن الملحوظ في الاشتراكات المالية، معبرا عن تقديره لهذه الدول الأعضاء ودعا الدول الأخرى إلى أن تسدد اشتراكاتها أو تصبح أعضاء في المعهد بالتوقيع على وثائق الانضمام إليه، موسعة بذلك قاعدة الدعم له. وفي هذا الصدد، قدم المجلس اقتراحاً يدعو إلى مناشدة الأمين العام مساعدة المعهد كي تتم مراجعة منحة الأمم المتحدة وزيادتها حتى تغطي مرتبات الموظفين والمصروفات الإدارية. وتقرر أن تتخذ المناشدة شكلاً رسمياً في الوقت المناسب والمحفلة المناسب.

١٠- وحث المجلس المعهد على مواصلة جهوده لحشد الموارد من الدول الأعضاء ومن المجتمعات المحلية المانحة لدعم تنفيذ أنشطتها المبرمجة.

١١- وناقش المجلس اقتراح المعهد الدخول في مشاريع مشتركة مع الوكالات الشقيقة ومع القطاع الخاص. وأحاط علماً بمجدول الأنشطة البرنامجية المقرر تنفيذها في مختلف مناطق أفريقيا وأثنى على المعهد لما أطلقه من مبادرات لمساعدة البلدان الأفريقية على التصدي للاتجاهات الناشئة في مجال الجريمة، مثل تحديث مركزه الإعلامي لتيسير نشر المعلومات

وتبادلها عبر الإنترنت، وبخاصة المعلومات المتعلقة ببيانات الجريمة وأفضل الممارسات في الدول الأعضاء. وتعهد المجلس بتقديم الدعم اللازم للمعهد كي يتسنى له إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء في مختلف المحافل وتعزيز الشراكات مع المنظمات الأخرى التي تتمتع بدعم قوي من المانحين. وأعرب المجلس عن تقديره لحكومة أوغندا لاستضافتها الجريمة للمعهد.

باء- التوجيه العام والإدارة

١٢- انضم المعهد إلى عدة مبادرات لتعزيز البرامج المشتركة مع مختلف المؤسسات والشركاء الآخرين، بما في ذلك المؤسسات التجارية، ووسائل الإعلام والمنظمات العلمية المهنية مثل المختبرات والمستشفيات والمراكز الطبية، ومعاهد البحث الزراعي ورابطات الخبراء الممارسين. وكان الهدف، في جميع تلك المبادرات، هو بحث مسألة منع الجريمة وتشجيع جميع قطاعات المجتمع على المساهمة من أجل وضع استراتيجيات فعالة وواقعية لمكافحة الجريمة وتعزيز هذه الاستراتيجيات.

١٣- وقد استفاد المعهد من دعم حكومة نيجيريا التي انتدبت متطوعين اثنين من فرقة المعونة التقنية لتدعيم ملاك وحدة المعلومات والوثائق في المعهد. ونوع المعهد اتصالاته من خلال التعاون مع هيئات منها الوكالة الوطنية لحظر الاتجار بالأشخاص والمسائل الأخرى ذات الصلة في نيجيريا، واللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان، والمكتب الوطني لتوحيد المقاييس في أوغندا، علاوة على منظمات المجتمع المدني مثل رابطة المهندسين المهنيين في أوغندا وجمعية القانون الأوغندية. كما زاد المعهد من تعاونه مع عدة منظمات مهنية ومنظمات شقيقة منها المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية، ومنظمة التعاون بين رؤساء الشرطة في شرق أفريقيا، ومكاتب الإنتربول الإقليمية، وكذا المكتب الإقليمي التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في نيروبي.

ثالثا- البرامج والأنشطة الموضوعية

ألف- لمحة عامة

١٤- بُذلت جهود كبيرة لتطوير الأنشطة المشتركة التي لها تأثير مباشر على توطيد التعاون مع الهيئات الشريكة في مجال منع الجريمة وإدارة العدالة الجنائية على المستويين المحلي والدولي، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والوكالة الوطنية لحظر الاتجار بالأشخاص والمسائل الأخرى ذات الصلة، ورابطة زمالة السجون في أوغندا، ومؤتمر رؤساء

دوائر السجون في بلدان شرق وجنوب ووسط أفريقيا والمركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي وسياسة العدالة الجنائية في كندا.

١٥- ودفع نقص الموارد المالية المعهد إلى التشديد على العديد من الأنشطة في بلدان منفردة على أساس ثنائي وتجريبي. وقدم البلد المضيف المساعدة إلى المعهد من خلال تيسير إطلاق العمليات التمهيديّة والأولية في أوغندا باستغلال الموارد المتاحة، مع خيار تكرار هذه الأنشطة في بلدان أخرى، إذ تستخدم الاستنتاجات في أوغندا كدراسات حالات إفرادية وكأفضل ممارسات تعميم على الدول الأعضاء. كما استُخدمت التقنية نفسها في مشروع يُنفذ حالياً في نيجيريا بالتعاون مع الوكالة الوطنية لحظر الاتجار بالأشخاص والمسائل الأخرى ذات الصلة. وأتاحت المشاريع المنفذة حتى الآن للمعهد فرصة لإجراء اتصالات مع عدد من المؤسسات القادرة على حشد الموارد المالية من مصادر مستدامة، بما في ذلك بعثة مصرف التنمية الأفريقي المقيمة في كمبالا؛ ودائرة العدالة الجنائية في الجامعة المركزية في كارولينا الشمالية؛ والرابطة الوطنية للسود في العدالة الجنائية في الولايات المتحدة الأمريكية؛ والسلك الدبلوماسي في كمبالا؛ وعدد من المنظمات المهنية المحلية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص؛ فضلاً عن دوائر حكومية كالشرطة الأوغندية، ومصلحة السجون الأوغندية، ومديرية المدعين العامين واللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان.

باء- أنشطة المشاريع

١٦- أعيدت جدولة بعض الأنشطة التي لم يتسنّ تنفيذها في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لتنفّذ في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وترد أدناه قائمة بالأنشطة التي أُعيدت جدولتها.

١- مشروع الرصد الحاسوبي ("CyberWatch")

١٧- أعدّ المعهد دراسة، بالتعاون مع القطاعين التجاري والمصرفي ومؤسسات التعليم العالي كالجوامع والكليات، لاستكشاف مدى تأثير حالات الاحتيال الجديدة بواسطة الإنترنت، مما يطرح تحدياً جديداً أمام الاستخدام المشروع لتلك الوساطة، خصوصاً فيما يتعلق بالصفقات المالية. وينظر مصرف التنمية الأفريقي في المشاركة في تمويل تنفيذ المشروع الذي تمخضت عنه تلك الدراسة. ويتضمن المشروع، المزمع تنفيذه في أوغندا أولاً ثم تكراره في المنطقة، شتّى حملات إعلامية لفائدة ضحايا الاحتيال المحتملين وإجراء اتصالات مع السلطات التشريعية وسلطات إنفاذ القانون ذات الصلة على الصعيدين الوطني والإقليمي من أجل إذكاء الوعي، وكذلك الاهتمام إلى المحتالين على الإنترنت وملاحقتهم.

٢- دراسة تقييمية للأساليب البديلة في تسوية النزاعات في رواندا

١٨- استدعت الأعداد الهائلة، من المشتبه فيهم الذين ينتظرون محاكمتهم في رواندا في الحقبة التالية للإبادة الجماعية، اتخاذ مبادرات عملية مبنية على الوقائع الاجتماعية والاقتصادية وتحترم الحساسيات الثقافية. وكجزء من برنامج المعهد الرامي إلى وضع مشاريع ابتكارية تستجيب لاحتياجات الدول الأعضاء ذات القدرة المحدودة في مجال العدالة الجنائية، أعد المعهد دراسة لتقييم فعالية نظام العدالة الجنائية في رواندا يستند بخاصة إلى النظام التقليدي لإقامة العدالة أي نظام العدالة المجتمعي (المعروف باسم "نظام الغاكاكا"). وأجريت اتصالات أولية مع السلطات في كيغالي، وتتواصل مفاوضات المتابعة مع مبعوث رواندا في كمبالا. وسوف تُستخدم استنتاجات الدراسة لدعم إدماج القيم التقليدية الأفريقية في إدارة نظم العدالة الجنائية العرفية. وقد أبدت سلطات البلدان المجاورة اهتماماً بهذا المشروع. ونظراً لأهمية هذه الدراسة فيما يتعلق بإعادة تأهيل الجناة وإعادة إدماجهم اجتماعياً، يُتوقع أيضاً أن تُبدي الأجهزة الدولية وبلدان المناطق الأخرى الخارجية من التوترات الإثنية والسياسية اهتماماً بنتائج هذه الدراسة.

٣- الاتجار بالأشخاص العابر للحدود في نيجيريا

١٩- أُطلق، في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، مشروع مشترك أعدّه المعهد مع حكومة نيجيريا، بدعم مالي ولوجستي من السلطات، لردع الاتجار بالبشر العابر للحدود الوطنية، ومشكلة الاتجار بالبشر مستفحلة ولها عواقب مدمرة في المنطقة. لذا، فإن هذا المشروع يتيح فرصة لتشجيع تصديق البلدان الأخرى في المنطقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكول الملحق بها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥، المرفقان الأول والثاني، على التوالي). ويسير المشروع على منوال مشروع مماثل نفذته أوغندا ويستند إلى نتائج دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية الثامنة عن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، التي تغطي الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢.

٤- دراسة بشأن الاتجار بالأطفال في أوغندا

٢٠- وُضعت الصيغة النهائية لدراسة عن الاتجاه المستجد في مجال الاتجار بالأطفال في عدة بلدان أفريقية، بما في ذلك أوغندا، وبات التقرير الناتج عنها جاهزاً للتوزيع. وتُبذل الجهود قصد تشكيل تحالف لمكافحة الاتجار بالبشر، يركز على التوعية بالاتجار بالأشخاص. وقد

أُجريت اتصالات بحكومة الولايات المتحدة، من خلال سفارتها في كمبالا، لاستكشاف إمكانية تمويل المبادرة التحالفية. وتعززت الجهود الأخرى، التي بُذلت لمكافحة آفة الاتجار بالأطفال في أوغندا، بالمؤتمر الإقليمي الأول لمكافحة الاتجار بالبشر في شرق أفريقيا، الذي رعته منظمة التعاون بين رؤساء الشرطة في شرق أفريقيا، إلى جانب حكومة أوغندا والمكتب الإقليمي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في شرق أفريقيا، والذي عُقد في كمبالا من ١٩ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وقدم المعهد تقريراً أولياً عن نتائج دراسته بشأن الاتجار بالبشر في أوغندا وتداعيات الجهود الإقليمية والدولية لمكافحة آفة الاتجار بالبشر.

٥- الحد من الهجرة السرية إلى الجماهيرية العربية الليبية

٢١- وُضع مشروع اقتراح، استجابةً لطلب قدمته حكومة الجماهيرية العربية الليبية التماساً للمساعدة التقنية على التصدي للهجرة السرية. وأوضحت بعثة استشارية أولية بأن مشكلة الهجرة إلى الجماهيرية العربية الليبية ظاهرة إقليمية تقتضي المشاركة الكاملة من البلدان المجاورة.

٦- العوامل المسببة لمعاودة الإجرام في أوغندا

٢٢- تمخض تعاون المعهد مع حكومة أوغندا عن عدد من الاقتراحات تدعو إلى وضع خطط عمل وطنية لتعزيز نظام العدالة وإدارة الإصلاحات. وفي أعقاب تنفيذ مشروع للعمل الاجتماعي في السجون، أُعدت دراسة جديدة للعوامل المسببة لمعاودة الإجرام، من المتوقع أن يكون لها وقع على فعالية التكلفة (بتقليل تكاليف إدارة السجون) وأيضاً تأثير وقائي. ورغم أن السعة القصوى للسجون الحكومية في أوغندا هي ٩ ٠٩٤ سجيناً، فإن عدد النزلاء ارتفع في عام ٢٠٠٥ إلى ١٨ ٦٥٩ سجيناً، كان ٤٠ في المائة منهم من معاودي الإجرام. ويبدو أن هذه الحالة عامة في المنطقة، مما يؤدي إلى اكتظاظ السجون ويؤثر سلباً على الأوضاع الصحية في السجون. وقد نُظمت لموظفي الرعاية الاجتماعية في دائرة السجون في أوغندا، في أيار/مايو ٢٠٠٦، حلقة عمل تدريبية بشأن المصالحة وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع. وبفضل مذكرة التفاهم التي أبرمت بين المعهد والجامعة المركزية بولاية كارولينا الشمالية بالولايات المتحدة، تقرر أن يجري فريق خبراء من الولايات المتحدة، بتوجيه من الجامعة، زيارة تقييمية لأوغندا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ للمساعدة في تحديث نظم إدارة البيانات وتحسين النظم العامة، والإدارة، والمتابعة، والرصد، وأنشطة التوعية، وكذلك وضع استراتيجيات لتوفير الدعم التقني لدائرة السجون الأوغندية. ويعتزم،

في إطار نشاط له صلة بهذا الشأن، أن يقوم المعهد، بالتعاون مع المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي والشرطة القضائية الجنائية في كندا، بعقد حلقات عمل في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ لتدريب السلطات في أوغندا وزامبيا وكينيا على تطبيق خدمات الإفراج المشروط والوضع تحت المراقبة تخفيفاً لمشكلة اكتظاظ السجون في أفريقيا. ويجري التشديد بوجه خاص، في هذا النوع من التدريب، على قيمة العمل الاجتماعي ونفعه في السجون.

٧- مشروع الدراسات القطرية الموجزة

٢٣- تستفيد استراتيجيات منع الجريمة بصورة متزايدة من توافر إحصائيات موثوقة في مجال الجريمة ومن استخدامها. وتوفر مبادرة المعهد الرامية إلى وضع قاعدة بيانات بشأن الإحصاءات الجنائية تُمَدُّ المنطقة الأفريقية، ولا سيما السلطات المسؤولة عن إنفاذ القانون وتقرير السياسة، أداة نافعة لتشجيع تبادل المعلومات والتشارك في الممارسات الفضلى. وتبدي السلطات في المنطقة استعداداً متزايداً للاستجابة لطلبات المعهد واقتراحاته فيما يتعلق بتبادل الإحصاءات، كما يزداد عدد التقارير التي توفر إحصاءات وطنية وتزود قاعدة البيانات بالمعلومات. ويؤمل أن يُوفّر التمويل اللازم لنشر الإحصاءات على الإنترنت تيسيراً للوصول إليها. وسيطوّر المشروع قدرة المعهد على المشاركة في البرامج الدولية لمنع الجريمة بوصفه مصدراً من مصادر الإحصاءات الموثوقة في مجال الجريمة الواردة من المنطقة الأفريقية.

٨- مجلة منع الجريمة

٢٤- وضع المعهد مشروعاً لكي يُنشر بانتظام، في شكل مجلة، مجموعة من التقارير البحثية تتناول أنماط الجريمة والتدابير الوقائية. ويؤمل أن تُزود المجلة الحكومات بمعلومات عن استراتيجيات مكافحة الجريمة، فضلاً عن أنماط الجريمة السائدة في منطقتها، وأن تشجع التعاون مع دور النشر والمؤلفين والخبراء في مؤسسات البحوث المتصلة بمنع الجريمة، وأن توسّع قاعدة اتصالات المعهد لتعزيز أنشطته.

٩- دراسة استقصائية عن الإيذاء الإجرامي

٢٥- من المزمع أن تستهلّ، في الربع الأخير من عام ٢٠٠٧، دراسة استقصائية للإيذاء الإجرامي في أفريقيا، يرعاها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ويتولّى تنسيقها المعهد. وستجمع الدراسة بيانات عن شتى اتجاهات مختلف الجرائم التي تعاني منها أفريقيا. ومن بين الجرائم المستقصاة القتل العمد والسرقه بمختلف أنواعها والاعتصاب والسطو

والاعتداء. وبناء على النتائج التي ستتوصل إليها الدراسة، سيُوصى بآليات تدخّل وآليات سياساتية لها صلة بذلك على الصعيد الإقليمي أو الدولي أو كليهما.

١٠- التعاون الفعال بين المعهد وشركائه

٢٦- يؤمل أن ينجح المعهد، من خلال زيادة الاتصالات بمختلف معاهد البحوث والمكاتب الإقليمية التابعة للانتربول وأجهزة الشرطة الإقليمية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في الحصول على المساعدة التقنية للتغلب على الصعوبات التي تعيق ارتباط المنطقة بمرافق الاتصال الحاسوبي الشبكي. ويقوم المعهد، أيضاً، بتوطيد تعاون مع وسائط الإعلام بغية التعريف بنشاطه والوقوف على إمكانيات إقامة تعاون مشترك مع وكالات أخرى بشأن المسائل التي تحظى باهتمام مشترك. ونظراً لأن دور وسائط الإعلام مجهزة بمرفق للاتصال الحاسوبي الشبكي تمكنها من القيام بتغطية محلية وإقليمية ودولية فعالة، فإن لديها أقسام للمراسلين تعالج قضايا الجريمة وحقوق الإنسان والعدالة الجنائية في منشوراتها الأساسية، ويمكن للمعهد أن يستعين بها للمساعدة في نشر المعلومات وإقامة شراكات مع القطاع الخاص.

١١- تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية

٢٧- مازالت الجهود متواصلة لإعداد الصيغة النهائية لمشروع تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية، الذي يُتوقع أن يساعد في مواءمة التشريعات وتشجيع التوافق في الآراء عند وضع الصكوك الإقليمية. ومن المعتزم عقد اجتماع يضم خبراء ووزراء لمناقشة مشروع اتفاقية بشأن تبادل المساعدة القانونية ينظر فيه لاحقاً الجهاز المعني التابع للاتحاد الأفريقي، وكذلك مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي.

١٢- مشروع علم الأدلة الجنائية

٢٨- وضع المعهد، بالتعاون مع حكومة أوغندا، مشروعاً لتحسين قدرة أجهزة إنفاذ القانون على كشف الجرائم والتحقيق فيها وتبسيط نظام الملاحقة القضائية بالاستعانة بما هو متاح محلياً من خبرات ومعدات محلية وتحليل علمي للبيانات في المستشفيات والجامعات والمؤسسات البحثية وغيرها من الهيئات. وعقدت حلقة عمل عن علم الأدلة الجنائية في أوغندا، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧؛ ويُعتزم عقد حلقات عمل مماثلة في جميع المناطق دون الإقليمية في أفريقيا.

١٣ - تحديث مركز المعلومات بالمعهد

٢٩ - لتحديث مركز المعلومات وتوسيع نطاقه وإمكانيات الاستفادة منه، انتهى المعهد من العملية الأولية لنشر جميع المراجع على الإنترنت حتى تصبح متاحة على نطاق أوسع دولياً، وشمل ذلك تسجيلات صوتية لاجتماعات الخبراء ومؤتمراتهم وزياراتهم الرئيسية التي نوقشت خلالها مسائل موضوعية في مجالي منع الجريمة وإدارة العدالة الجنائية. ومن المتوقع، ألا يُتاح الاطلاع على بعض المنشورات في المستقبل إلا بالاشتراك كوسيلة تدرّ الدخل على المعهد.

١٤ - شراء المعدات الحاسوبية

٣٠ - اشترى المعهد معدات حاسوبية جديدة باستخدام جزء من الأموال المستلمة من الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء.

١٥ - إصدار التقارير ورسالة إخبارية

٣١ - ظل المعهد يصدر تقارير عن أعماله بوصف ذلك نشاطاً متواصلاً من أنشطته. وتُوزع هذه التقارير على الوكالات الشريكة، كما تُنشر على الإنترنت، مع وثائق أخرى.

رابعاً - التعاون والشراكة على الصعيد الدولي

٣٢ - ما زال المعهد على دأبه في التعاون الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، التي تمثل برامجها جزءاً هاماً من أنشطته في المنطقة الأفريقية. وشارك المعهد في عدة دورات دولية استفادت منها مباشرة دوائر منع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا.

٣٣ - كما أن المعهد مستمر في تعاونه الوثيق مع الاتحاد الأفريقي ومع هيئات ومبادرات إقليمية أخرى، مثل الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ترويجاً للتعاون الإقليمي باعتباره نهجاً فعالاً لإزالة العقبات أمام مبادرات منع الجريمة. وواصل المعهد مشاركته في مختلف الاجتماعات والمؤتمرات على كل من الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي، واستكشف المزيد من آفاق التعاون وإمكانيات إقامة شراكات جديدة. وأعرب عدد من البلدان، من بينها

بوتسوانا والجزائر وجنوب أفريقيا وغابون ومالي، عن رغبتها في أن تنضم إلى النظام الأساسي للمعهد وتصبح عضوا فيه.

٣٤- وشارك المعهد في عدة اجتماعات إقليمية ودولية، من بينها المؤتمر الإقليمي الأول لمناهضة الاتجار بالبشر في شرق أفريقيا، الذي عُقد في كامبالا في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛ والدورة السادسة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي عقدت في فيينا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧؛^(٢) وحلقة عمل تدريبية إقليمية بشأن مكافحة الفساد موجهة للمحققين والمدعين العامين ومقرري سياسات مكافحة الفساد في شرق أفريقيا، عقدت في نيروبي في آذار/مارس ٢٠٠٧؛ ومؤتمر مكافحة الجريمة المنظمة، الذي عقد في بريتوريا في آذار/مارس ٢٠٠٧؛ ومؤتمر معني بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، عقد في كورماير، بإيطاليا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛ واجتماع لفريق خبراء حكومي دولي بشأن معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، عقد في فيينا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦؛ والاجتماع العام السنوي الثامن لمنظمة التعاون بين رؤساء الشرطة الأفريقية، الذي عقد في كامبالا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦؛ والملتقى السنوي السادس للمركز الدولي لمنع الجريمة، الذي عقد في كانبيرا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦؛ واجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي بشأن الدروس المستفادة من مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي عقد في بانكوك في آب/أغسطس ٢٠٠٦؛ واجتماع للخبراء لاستعراض مجموعة أدوات التقييم في مجال العدالة الجنائية، نظمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وعقد في فيينا في تموز/يوليه ٢٠٠٦.

خامسا- التمويل والدعم

٣٥- بلغ إجمالي إيرادات المعهد للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ما مقداره ١٠٦,٠٦ ٨٢٦ من دولارات الولايات المتحدة. واستمدت الأموال من

(2) أقرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتها السادسة عشرة، مشروع قرار سيعرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي عنوانه "التعاون الدولي على تحسين سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، خصوصا في أفريقيا"، ويطلب مشروع القرار إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يساعد البلدان الأفريقية، عند الطلب، رهنا بتوافر موارد خارجة عن الميزانية وبالتعاون مع المعهد، في جهودها الرامية إلى تطبيق إعلان ليلونغوي بشأن تيسير الحصول على المساعدة القانونية في نظام العدالة الجنائية في أفريقيا.

(أ) الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء، ومقدارها ١٠٢,٩٠ ٥٢٥ من الدولارات (٦٣ في المائة)؛ و(ب) حصة عام ٢٠٠٦ من منحة الأمم المتحدة، ومقدارها ١٤٧ ٥١٩,٨١ من الدولارات (٣٨ في المائة) (الاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ قوامه ٣٨٠ ٣٠٠ دولار)؛ و(ج) إيرادات أخرى آتية من إيجار مباني المعهد ومرافقه إلى جانب الفوائد المصرفية على الودائع، ومقدارها ١٥٣ ٥٩٩,٤١ من الدولارات (١٩ في المائة).

٣٦- وبلغ إجمالي موارد المعهد للفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ٢٠٠٧ ما قدره ٢٢٥ ٠١٣,٣٩ من الدولارات، وتتكون مما يلي (أ) الاعتماد المخصص المتسلم من الرصيد المستحق من منحة الأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (٢٠٠٧ ٧٥٤,٣٢ من الدولارات) (الرصيد المتبقي، وقدره ٣٧ ٧٢٥,٨٧ من الدولارات، لا يكفي إلا لتغطية مرتبات شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه، ويجب تغطية الباقي من اشتراكات الدول الأعضاء)؛ و(ب) إيرادات أخرى آتية من إيجار مباني المعهد ومرافقه ومن الفوائد المصرفية على الودائع من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ٢٠٠٧ (٢٠٠٧ ٣٠ ٢٥٩,٠٧ من الدولارات). ولم ترد أية مدفوعات من الدول الأعضاء خلال تلك الفترة.

ألف- الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء

٣٧- استطاع المعهد، خلال الفترة التي يتناولها التقرير، أن يحصل ١٠٩,٩٠ ٥٢٥ من الدولارات بفضل المبالغ المسددة من الدول الأعضاء التالية: أوغندا (١٠ ٧٢٣,٢٩ من الدولارات)؛ وتنزانيا (٧ ٠٣٨ دولارا)؛ ونيجيريا (٩٦١,٥٠ ٣٩٠ من الدولارات)؛ وكينيا (٩٨٧,١١ ٤٤ من الدولارات). ورغم أن المبالغ المحصلة من الدول الأعضاء في صورة اشتراكات ما زالت تتزايد، فإن الرصيد غير المسدد من الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء لا يزال مرتفعا. فحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٧، لم يحصل سوى ١ ٧٩٧ ٤٣٤ دولارا من مجموع الاشتراكات المقررة البالغ ٢٦٧ ٦٤٤ ٤ دولارا للفترة ١٩٨٩-٢٠٠٧، وبذا بلغ الرصيد غير المسدد ٨٣٣ ٨٤٦ ٢ دولارا. ومما يجدر بالذكر أنه خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧ لم يعقد مجلس الإدارة دوراته العادية المعتادة لاستعراض حالة اشتراكات الدول الأعضاء، ومن ثم لم يحدد وسيلة لرفع مقدار المبالغ التي تحصل من الاشتراكات المقررة غير المسددة من الدول الأعضاء للفترة الراهنة والفترات السابقة على السواء. ولأن مجلس الإدارة قد عقد اجتماعا استثنائيا في مطلع حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وانتخب رئيسا جديدا، فمن المتوقع أن تحظى مسألة اشتراكات الدول الأعضاء بالأولوية.

باء - منحة الأمم المتحدة

٣٨- يتلقى المعهد منذ فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ منحة من الأمم المتحدة. وقد أُبقي على منحة فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ عند مستوى المنحة السابقة (٣٨٠ ٣٠٠ من الدولارات). غير أن المنحة الحالية ستغطي رواتب الوظائف الفنية الأساسية المتمثلة في وظائف كل من المدير ونائبه ومستشار البحوث ومستشار التدريب ومستشار المعلومات/التوثيق وموظف الشؤون الإدارية/المالية لمدة ١٨ شهراً فقط وليس كل فترة ٢٤ شهراً المطلوبة. وما زال المعهد يغطي العجز باستخدام أموال من الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء، عند توفرها، أو بتأخير صرف الرواتب عندما لا تتوفر الأموال اللازمة.

٣٩- وعدّل مجلس الإدارة، في اجتماعه الاستثنائي، رواتب الموظفين من أجل التعويض عن أثر التضخم وتقلّب العملات خلال الفترة التي تلت آخر تعديل للرواتب في عام ١٩٨٩. ومراعاة لقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦١، ولا سيما الفقرتين ٦ و ٧ من منطوقه، أخذ المجلس أيضاً في الحسبان قرارات الجمعية العامة السابقة التي دعت إلى إعادة النظر في رواتب موظفي المعهد للتوفيق بينها وبين رواتب موظفي الأمم المتحدة ولتمكين المعهد من اجتذاب موظفين من ذوي المهارات العالية المتحمسين للعمل والاحتفاظ بهم. كما أهاب المجلس بالجمعية العامة أن تنظر مرة أخرى في اعتماد المعهد جدول رواتب الأمم المتحدة اعتماداً كاملاً وفي رفع المنحة خلال سنة الميزانية الراهنة من مستواها الحالي البالغ ٣٨٠ ٠٠٠ دولار إلى ٦٠٢ ٢٦٠ دولاراً من أجل تغطية زيادة نسبتها ٧٥ في المائة في رواتب الموظفين.

٤٠- وأعرب المعهد عن تقديره للجمعية العامة ولجانها ذات الصلة لما تقدمه من دعم مالي مستمر، وعن الأمل الذي يحده في أن تنظر الجمعية العامة في قبول الطلب الذي قدمه للحصول على تمويل إضافي.

سادسا - مستقبل المعهد

٤١- لقد حدث تحسّن تدريجي في مستويات الدعم والتيسير المتاحة للمعهد قصد إثبات قدرته التقنية على تزويد البلدان الأفريقية بالخدمات التقنية المكلف بتقديمها كما يتجلى في ازدياد المبالغ المحولة من الدول الأعضاء والشركاء والتعاون بين تلك الدول والشركاء. والمصادر الرئيسية للإيرادات المتاحة للمعهد هي (أ) الاشتراكات المالية المقررة المتسلمة، و(ب) المنحة المقدمة من الأمم المتحدة و(ج) الفوائد المصرفية والإيرادات الأخرى.

ألف - منحة الأمم المتحدة

٤٢ - رغم الزيادة الهائلة في معدلات سداد الدول الأعضاء اشتراكاتها المالية للمعهد، ما زالت منحة الأمم المتحدة ثابتة عند مبلغ يُقدم كل سنتين مقداره ٣٨٠ ٠٠٠ دولار. وقد بذلت جهود لإعادة النظر في هذا الدعم، حيث أجرى المعهد، منذ عام ٢٠٠٣، عدة اتصالات في هذا الشأن مع الأجهزة المعنية في الأمم المتحدة، مبررا ذلك بارتفاع الطلب على المساعدة التقنية التي يقدمها والتأثير المستمر للتضخم الاقتصادي وأسعار الصرف. ورغم تحسن التحويلات الواردة من الدول الأعضاء، تواجه معظم بلدان أفريقيا ضيقاً اقتصادياً سيقوّض قدرتها على تزويد المعهد بما يكفيه من الموارد. واعترافاً بتلك الحقيقة، وجه مجلس الإدارة نداءً خاصاً إلى الأمين العام كي يوافق على قرار حشد الدعم للمعهد من الميزانية العادية للأمم المتحدة، ولا سيما في ضوء القرار ١٨٢/٦١.

باء - الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء

٤٣ - لدى المعهد برنامج مُجدول لتنفيذ مشاريع إقليمية تفيد جميع البلدان الأفريقية كتدبير إضافي لحشد الدعم وتوثيق التعاون. وقد أعرب مجلس الإدارة عن التزامه بحشد الدعم عن طريق عدد من التدابير العملية، من بينها إيفاد بعثات إلى العواصم الأفريقية لتعبئة الموارد وإيفاد بعثات دبلوماسية إلى الاجتماعات الدولية، فضلاً عن دعوة منظمات المجتمع المدني والهيئات المهنية المدعومة من المانحين والعاملة في بلدان مختلفة إلى أن تؤيد مقترحات المعهد. كما أن عملية انضمام عدة دول إلى المعهد تسير قدماً ومن المتوقع أن توسّع قاعدة عضويته، ويزيد، بالتالي، دعم المانحين. وقدم المعهد، من خلال مجلس الإدارة، مقترحات إلى بعض البلدان الأفريقية للنظر في إمكانية انتداب خبراءها الوطنيين للعمل في المعهد بغية تعزيز قدرته على تقديم الخدمات بزيادة عدد موظفيه والاستناد إلى ترتيب خاص به لخفض التكاليف.

٤٤ - اتخذ مجلس الإدارة تدابير خاصة لاستدراج البلدان الأفريقية إلى الامتثال أكثر بطرح جملة مقترحات على دوائر المانحين تنفذ في إطار الأمم المتحدة، من خلال مجموعة الدول الأفريقية وهيئات الأمم المتحدة مثل الجمعية العامة ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية مثلاً. وهذه المقترحات هي (أ) توجيه نداء خاص للدول الأعضاء لسداد اشتراكاتها؛ و(ب) دعوة الدول الأعضاء إلى إيجاد فرص للتعاون بشأن المشاريع المشتركة بين الهيئات المتخصصة ومنظمات المجتمع المدني والمعهد؛ و(ج) تبسيط الاتصالات وتبادل المعلومات بهدف تحسين التعاون المتبادل مع مختلف المؤسسات على الصعيدين الوطني والدولي.

جيم - الإيرادات الأخرى

٤٥ - تلقى المعهد عددا من المقترحات من هيئات مهنية ومتخصصة من أجل التعاون في مشاريع مشتركة. والمعهد تواق للتعاون معها وهو بصدد الانتهاء من عدد من مذكرات التفاهم في هذا الشأن. وسوف تستخدم معظم العائدات لتنفيذ أنشطة شتى برامج المعهد الفرعية.

سابعاً - الاستنتاجات

٤٦ - اقترحت التدابير العملية المذكورة أعلاه، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦١ (الفقرات ٣ و ٤ و ٥ من المنطوق)، الذي كرر تأكيد الحاجة إلى زيادة تعزيز قدرة المعهد على دعم الآليات الوطنية لمنع الجريمة وللعدالة الجنائية في البلدان الأفريقية؛ وحث الدول الأعضاء في المعهد على بذل كل ما في وسعها للوفاء بالتزاماتها تجاه المعهد؛ وأهاب بالدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية أن تواصل اتخاذ تدابير عملية ملموسة لدعم المعهد في مجال تنمية القدرات اللازمة وأن تنفذ برامج وأنشطته الرامية إلى تعزيز نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا.

٤٧ - وسوف يواصل المعهد إثبات قدرته على توفير الخدمات المكلف بتقديمها إلى الدول الأعضاء. وقد أعطت مبادرات مجلس الإدارة الاتفاقات المبرمة مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والدول المضيفة والاتحاد الأفريقي وترتيبات ثنائية أخرى قوة دفع جديدة نحو تحقيق هذه الغاية. وما زالت أمانة المعهد تعتمد على ذلك الدعم من أجل تنفيذ برامجها الحالية والمقبلة وخدمة أفريقيا بطريقة أجدى في مضمار منع الجريمة وزيادة دعم جهود جميع البلدان الأفريقية في ميدان إدارة العدالة الجنائية.